

الأمم المتحدة



POSTAL ADDRESS - ADRESSE POSTALE: UNITED NATIONS, N.Y. 10017
CABLE ADDRESS - ADRESSE TELEGRAPHIQUE: UNATIONS NEWYORK

المرجع: S/AC.49/2019/OC.XXX

يهدي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) تحياته إلى البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة ويتشرف بأن يشير إلى مذكرته الشفوية المؤرخة ٢٩ تشرين الأول أكتوبر ٢٠١٨، التي طلب فيها إلى اللجنة، وفقاً للفقرة ٢٥ من القرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، منح إعفاء يسمح بشحن آلات ومعدات زراعية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لشركة AGROTEC SPA التي تعاقبت معها المفوضية الأوروبية لتصدير الآلات والمعدات السالفة الذكر إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار المشروع المعنون "الغذاء: تحسين الأمن الغذائي في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية - عنصر الإمداد - الرقم التعريفي EuropeAid 139017"، وفقاً لمذكرة المساعدة على التنفيذ رقم ٧.

ويتشرف الرئيس كذلك بأن يبلغ إيطاليا بأن اللجنة، بعد إيلاء النظر الواجب، قررت الموافقة على طلب الإعفاء الوارد في المذكرة الشفوية السالفة الذكر، عملاً بالفقرة ٢٥ من قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، بأن تُنقل الأصناف المذكورة في المذكرة الشفوية لإيطاليا في غضون الأشهر الستة المقبلة، المرفقة بهذه المذكرة الشفوية كضمانة. ويُرجى شحن المواد دفعة واحدة أو مجمعة بهدف زيادة الكفاءة في الشحن والتخليص الجمركي.

وتؤكد اللجنة من جديد أنّ التدابير الجزائية التي فرضها مجلس الأمن بموجب قراراته المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تهدف إلى إلحاق آثار سلبية بشعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وأنّ المذكرة الشفوية التي وجهتها اللجنة إلى جميع الدول الأعضاء، وكذا بيانها الصحفي SC/13113 المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، يتضمنان توضيحات بشأن تقديم المعونة الإنسانية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتذكّر المذكرة الشفوية كذلك بأنه على كل دولة من الدول الأعضاء أن تُنفذ تدابير مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذا تاماً وأن تحرص على أن يكون واضحاً لدى الكيانات من القطاعين العام والخاص الخاضعة لولايتها القضائية أنه لا بد من تنفيذ جزاءات الأمم المتحدة بعناية ولكن من دون فرض قيود لا مبرر لها على الأنشطة الإنسانية.

وتمنح اللجنة كذلك إيطاليا تأييدها وموافقتها لتقوم بالمعاملات المالية والتجارية الضرورية لأن تشتري فقط السلع والخدمات التي أعفتها اللجنة وترد في الضمانة، دون المساس بالقرارات التجارية ذات الصلة.

البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة

نيويورك

وفي الوقت نفسه، تطلب اللجنة إلى المنظمات المعنية التي تقدم المساعدات الإنسانية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتقيد بالفترة الزمنية للإعفاء التي وافقت عليها اللجنة، وأن تلتزم وتتقيد على نحو تام بالقوانين واللوائح وشروط الترخيص الوطنية ذات الصلة التي تنظم المعاملات المالية والتجارية ومعاملات الشحن والتخليص الجمركي التي تجري في الولايات القضائية للدول الأعضاء المعنية. وأود أن أبلغكم بأنه سيتم نشر هذه المذكرة الشفوية ومرفقها على الموقع الشبكي للجنة المنشأة لاً بالقرار ١٧١٨ لئيتاح للجمهور الاطلاع عليها، بما في ذلك السلطات الوطنية المعنية التي تشارك في استعراض العمليات المعفاة لنقل المواد إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وذلك لمدة ستة أشهر.

وتود اللجنة أن تشكر إيطاليا على بذل العناية الواجبة.

ويغتنم رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) هذه الفرصة ليعرب مجدداً للبعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة عن أسمى آيات التقدير.

(توقيع)

٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٩

الضميمة:

- قائمة بالسلع والخدمات المقرر نقلها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية